الجمهورية التونسية
المجلس الوطني التأسيسي

باردو في 15 أوت 2014

عدد 68

جدول إحالة مشاريع قوانين

(هذا الجدول يلغي ويعوض الجدول عدد 67 بتاريخ 12 أوت2014)

المرجع		المشروع	الإحالة على اللجان
العدد	الإحالة		
51	بتاريخ 2014/8/14	مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على تبادل الرسائل المبرم فى 18 مارس 2014 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة اليابان والمتعلق بتعديل تبادل الرسائل المبرم فى 18 مارس 2010 بين الحكومتين بشأن منح هبة يابانية للمساهمة في تمويل مشروع تحلية المياه ببن قردان. * تم تقديمه من قبل رئاسة الحكومة مع طلب إستعجال النظر: (مذكرة فى بيان موجب الإستعجال).	اللجنة المتعهدة: *لجنة المالية والتخطيط والتنمية..
52	بتاريخ 2014/8/14	مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على ملحق لبروتوكول مالى مبرم فى 4 جويلية 2013 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الفرنسية يتعلق ببرنامج تأهيل المؤسسات والصناعات الصغرى والمتوسطة في تونس. * تم تقديمه من قبل رئاسة الحكومة .	اللجان المتعهدة: * لجنة المالية والتخطيط والتنمية. - لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. فى الجوانب الداخلة فى اختصاصها وتعدّ تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.
53	بتاريخ 2014/8/14	مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على إتفاق القرض المبرم فى 22 ماى 2014 بين حكومة الجمهورية التونسية والبنك الدولى للإنشاء والتعمير والخاص بالتمويل الإضافى لمشروع تنمية المؤسسات الصغيرة جدّا والضغرى والمتوسطة. * تم تقديمه من قبل رئاسة الحكومة .	اللجان المتعهدة: * لجنة المالية والتخطيط والتنمية. - لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. فى الجوانب الداخلة فى اختصاصها وتعدّ تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.
54	بتاريخ2014/8/14	مشروع قانون يتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 59 لسنة 2006 المؤرخ فى 14 أوت 2006 المتعلق بمخالفة تراتيب حفظ الصحة بالمناطق الراجعة للجماعات المحلية. *تمّ تقديمه من قبل الحكومة مع طلب إستعجال النظر: (مذكرة فى بيان موجب الإستعجال).	اللجنة المتعهدة: * لجنة البنية الأساسية والبيئة.

رئيس المجلس الوطني التأسيسي

مصطفى بن جعفر

مشـــــروع قانـــــون

يتعلق بالمصادقة على اتفاق القرض المبرم في 22 ماي 2014 بين الجمهورية التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والخاص بالتمويل الاضافي لمشروع تنمية المؤسسات الصغيرة جدّا والصغرى والمتوسطة.

الفصـــل وحيـــد :

تمت المصادقة على اتفاق القرض الملحق بهذا القانون والمبرم بتونس في 22 ماي 2014 بين حكومة الجمهورية التونسية البنك الدولي للإنشاء والتعمير والخاص بمنح قرض قدره اثنين وسبعون مليون وستمائة ألف (**72.600.000** أورو) للمساهمة في التمويل الاضافي لمشروع تنمية المؤسسات الصغيرة جدّا والصغرى والمتوسطة.

في إطار مواصلة الجهود وتوفير الأسباب الرامية إلى تحقيق النمو الاقتصادي والتوازن المالي في تونس وسعيا لترسي النتائج الجيدة التي حققها خط التمويل الأول الذي تحصلت عليه تونس لفائدة المؤسسات الصغرى والمتوسطة سنة 2011 (50 م. دولار) لمساعدتها على تجاوز تباطؤ نسق النمو والتمويل بعد الثورة، تمّ بتونس. في 22 ماي 2014 توقيع اتفاق تمويل إضافي لفائدة تنمية المؤسسات الصغرى والمتوسطة بمبلغ قدره 72,6 مليون أورو.

أهداف البرنـامج

يهدف هذا البرنامج إلى تمكين المؤسسات الصغرى و المتوسطة ومؤسسات التمويل الصغير من الحصول على الموارد المالية اللازمة للقيام بأنشطتهم إضافة إلى تقديم الدعم المادي للمؤسسات القائمة من نفس الصنف والتي أثبتت مقدرة على سداد الديون المتخلدة بذمتها وتمكنت من المحافظة على نشاطها رغم الأحداث التي تلت الثورة وذلك ضمانا لاستمرارها كأداة فاعلة في النشاط الاقتصادي.

عنـاصر البرنـامج

يحتوي هذا المشروع على مكونين محورين رئيسيين:

I. **المحور الأول: تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة** : بمبلغ قدره 61,6 **مليون أورو** ويغطي هذا التمويل الفرعين التاليين :

1-1 **الفرع الأول : بمبلغ قدره 43,3 مليون أورو**

سيوظف هذا التمويل في إطار خط التمويل الأول ويرمي إلى رفع مستوى السيولة لدى البنوك من ناحية وتمكين المؤسسات الصغرى والمتوسطة من التمويل المطلوب

للاضطلاع بدورها في إحداث مواطن الشغل وتقليص نسبة البطالة وتحسين المستوى المعيشي للمواطن من ناحية أخرى.

وقد أوكلت مهمة الإشراف على تنفيذ هذا المكون الفرعي إلى البنك المركزي التونسي الذي يضع على ذمة البنوك خط لتمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة عبر تمكينها من قروض لبعث مؤسسات جديدة أخرى لدعم القروض القائمة.

ويتم وضع هذه التمويلات على ذمة المؤسسات المالية حسب الشروط التالية:

- ممارسة نشاطها في التراب التونسي ولها فروع في 6 ولايات
- المطابقة مع كافة النصوص الترتيبية للبنك المركزي التونسي
- امتلاك خبرة في ميدان الخدمات المالية

1-2 **الفرع الثاني: التمويل الصغير** (Financement Micro-entrepreneur) : **بمبلغ قدره 18,2 مليون أورو**

ويهدف هذا الفرع إلى تقديم الدعم اللازم إلى مؤسسات التمويل الصغير، وذلك تحت إشراف البنك المركزي التونسي الذي يساعده في تنفيذ هذا الجزء سلطة رقابة التمويل الصغير تحت إشراف وزارة الاقتصاد والمالية.

وفي هذا الإطار يتم إعلام مؤسسات التمويل الصغير بنشر معلومات حول خط التمويل الموضوع لفائدتهم وتقوم المؤسسات الراغبة في الحصول على قروض ثانوية من أجل تنفيذ مشاريع صغيرة بالتقدم بطلباتها إلى البنك المركزي التونسي الذي ينظر في الملفات وفقا لمعايير مضبوطة سلفا تتعلق أساسا بمطابقتها لترتيبات سلطة الرقابة على التمويل الصغير ولمعايير تتعلق بالوضعية المالية لهذه المؤسسات.

2 **المحور الثاني:** (les fonds patients)**: بمبلغ قدره 10,9 مليون أورو**

من اجل تفادي النقص الكامن في التمويل طويل الأجل، يعمل هذا القرض التكميلي على توفير الدعم المادي للمؤسسات الصغرى والمتوسطة بواسطة أداة تمويل (les fonds patients) لمدّة 12 عاما مع 3 سنوات كفترة أمان. ويجدر بالتذكير أن صندوق الودائع والأمانات التابع لوزارة المالية والجهة المؤهلة للاضطلاع بهذا الدور وهو صندوق إنمائي أنشأته الحكومة ويتمحور دوره حول دعم روح المبادرة والحث على بعث المشاريع وتشجيع الاستثمار الخاص. يقوم صندوق الودائع والأمانات في هذا الإطار، برصد التمويل اللازم

عبر تقنية السندات القابلة للتحويل (obligations convertibles ou assimilées) من رأس مال شركات استثمارية مؤهلة للغرض على مدى طويل لفائدة المؤسسات الصغرى والمتوسطة.

ويتم وضع هذه التحويلات للمؤسسات المالية التي تمارس نشاطها في التراب التونسي وتمتلك فروع في 6 ولايات والتي تمتلك خبرة في ميدان الخدمات المالية.

الشروط المالية للقرض:

- مدة الإمهال : 6 سنوات
- مدة التسديد : 29 سنة
- نسبة الفائدة : متغيرة
- عمولة الافتتاح : 0.25٪ من مبلغ القرض
- أدوات التغطية : امكانية الانتفاع بمختلف أدوات التغطية المتاحة خلال مدة سداد القرض كتثبيت نسبة الفائدة أو تغيير عملة القرض.

وذلك هو موضوع مشروع القانون المصاحب لهذا.